الأمم المتحدة

A/C.5/73/SR.32

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والسبعون

Distr.: General
15 April 2019
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد **بيرد** ..... (أستراليا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد ترزي

المحتويات

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (*تابع*)

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (*تابع*)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (*تابع*)

نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع)

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (*تابع*)

نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع)

المسائل التي أرجئ النظر فيها إلى مرحلة لاحقة

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الأول من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

19-05756 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٢٠.

١ - **الرئيسة:** أبلغت اللجنة أن بعض مشاريع القرارات والمقررات التي ستُعرض عليها لم تُعتمد إلا مؤخرا بصورة غير رسمية، وبالتالي تظل مؤقتة ومتاحة بالإنكليزية فقط. وقالت إنها مع الاحترام الكامل لقرارات الجمعية العامة بشأن تعدد اللغات، فهي تقر للجنة بما أبدته من مرونة في استئناف نظرها في مشاريع المقترحات على هذا الأساس لكي تختتم أعمالها خلال الجزء الأول من الدورة المستأنفة.

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (*تابع*)

مشروع القرار A/C.5/73/L.26: وحدة التفتيش المشتركة

٢ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.5/73/L.26.*

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (*تابع*)

مشروع القرار A/C.5/73/L.24: تشييد مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فرع أروشا

٣ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.5/73/L.24.*

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (*تابع*)

نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع)

مشروع القرار A/C.5/73/L.25: نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة

٤ - **السيد أيباري** (أوغندا): قال إن في ضوء قلة الشفافية في عملية النظر في التقرير المتعلق بنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/73/706) فإن وفده يود أن يسحب مشروع القرار A/C.5/73/L.25، وأن يقترح أن يُطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير جديد بشأن هذه المسألة.

٥ - *سُحب مشروع القرار A/C.5/73/L.25.*

المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

مشروع القرار A/C.5/73/L.27: المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٦ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.5/73/L.27.*

٧ - **السيد عوض** (الجمهورية العربية السورية): قال إن حكومة بلده لها تحفظات بشأن إدراج موارد مالية للآلية غير القانونية المسماة آلية الرصد التابعة للأمم المتحدة المعنية بالجمهورية العربية السورية في الباب ٢٧، المساعدة الإنسانية، والباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، لأن مثل هذه الآليات يشكل انتهاكا خطيرا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما سيادة الدول الأعضاء وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (*تابع*)

نظام المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة (تابع)

مشروع القرار A/C.5/73/L.28: التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة

٨ - *اعتُمد مشروع القرار A/C.5/73/L.28.*

المسائل التي أُرجئ النظر فيها إلى مرحلة لاحقة

مشروع المقرر A/C.5/73/L.29: المسائل التي أُرجئ النظر فيها إلى مرحلة لاحقة

٩ - *اعتُمد مشروع المقرر A/C.5/73/L.29.*

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الأول من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة

١٠ - **الرئيسة:** قالت إن في الجزء الحالي من الدورة المستأنفة، نجحت اللجنة في تفادي الممارسة المألوفة في السابق، المتمثلة في تحديد مواعيد لعقد اجتماعات في عطل نهاية الأسبوع أو خارج ساعات العمل العادية. وينبغي أن يصبح مثل هذا الأسلوب في العمل هو الممارسة الاعتيادية في اللجنة في المستقبل.

١١ - **السيد بامية** (المراقب عن دولة فلسطين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن على الرغم من أن اللجنة لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن العديد من بنود جدول الأعمال، فإنها أتمت أعمالها في غضون الوقت المخصص، إذ توصلت إلى الاتفاق بشأن مسائل من قبيل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ونظام إدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ، وتشييد مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فرع

أروشا، ونظام المساءلة في الأمانة العامة، وهي قرارات من شأنها أن تسهم في زيادة الكفاءة في تنفيذ الولايات. وخلال الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة، ينبغي أن تتفادى اللجنة الظروف التي أدت إلى ثقل عبء العمل والتأخر في عرض بنود جدول الأعمال في الجزء الثاني من الدورة الثانية والسبعين المستأنفة، وينبغي إصدار الوثائق في الوقت المناسب لتيسير إجراء مداولات بناءة.

١٢ - **السيدة نالوانغا** (أوغندا): تكلمت باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقالت إن المجموعة ترحب بتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن تشييد مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين في أروشا، والتقديرات ذات الصلة بفريق الخبراء المعني بالصومال وبعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، والتقديرات المنقحة المتعلقة بآلية الرصد التابعة للأمم المتحدة المعنية بالجمهورية العربية السورية.

١٣ - **السيد دي بريتر** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، فقال إن في حين أن اللجنة استطاعت أن تضمن التمويل الكافي لبعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، فإن من المؤسف أنها لم تتمكن من منح الأمين العام كامل الموارد التي طلبها لآلية الرصد التابعة للأمم المتحدة المعنية بالجمهورية العربية السورية، وهو قرار ينبغي ألا يفسَّر على أنه يشير إلى عدم تأييد ولاية الآلية كما حددها مجلس الأمن. وأعرب أيضا عن أسفه لأن مجموعة صغيرة من الدول الأعضاء أضفت طابعا سياسيا لا داعي له على المناقشات. فلا بد أن تملك الأمم المتحدة الوسائل اللازمة لمواصلة الاضطلاع بالعمليات الإنسانية في جميع المعابر الحدودية المتفق عليها، بما في ذلك المعبر الحدودي إلى الأردن، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٤٩ (٢٠١٨). وتشير التقديرات إلى أن ١١,٧ مليون شخص سيحتاجون إلى المساعدة الإنسانية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية في عام ٢٠١٩، وأن نحو ٣٥ في المائة من المساعدة الإنسانية يتم تسليمه في الوقت الراهن من خلال عمليات تنفَّذ عبر الحدود. وإلى أن يتم التوصل إلى حل سياسي، يجب أن تكون المنظمة قادرة على توفير الإمدادات المنقذة للأرواح إلى السوريين عبر أقصر الطرق، ولا سيما في ضوء المحاولات الجارية التي تقوم بها السلطات السورية من أجل تسييس المساعدات الإنسانية وعرقلة وصولها.

١٤ - ثم قال إن لا بد من الحفاظ على هذا الزخم لكفالة تنفيذ الإصلاحات الإدارية التي حددها الأمين العام، والتي يشكل نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي عنصرا هاما منها. والاتحاد الأوروبي يتطلع إلى مناقشة ذلك النموذج في الجزء الرئيسي من الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. وهو يؤيد أيضا جهود الأمين العام الرامية إلى كفالة اتباع نهج أكثر استراتيجية في عمليات الشراء، مشيرا إلى أن الشراء المستدام ضروري للاستفادة بأكبر قدر من القيمة ولتشجيع الوصول إلى الأسواق على أساس جغرافي واسع النطاق، تمشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وبالإضافة إلى ذلك، يولي الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة لتنفيذ إطار قوي للمساءلة ضمن النموذج الإداري الجديد، ويرحب بالتوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة.

١٥ - وأضاف إن فعالية أداء اللجنة الخامسة تتوقف على وجود شراكة بين اللجنة الخامسة نفسها والأمانة العامة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛ فإصدار الوثائق في الوقت المناسب أمر بالغ الأهمية، وكذلك توافر المعلومات الدقيقة والمفصلة. ويجب أن تواصل اللجنة الاستشارية تقديم الخبرة التقنية إلى اللجنة الخامسة في الوقت المناسب مع الحياد المطلق.

١٦ - **السيدة نورمان شالي** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن في سبيل جعل الأمم المتحدة أكثر خفة وقدرة على الاستجابة وخضوعا للمساءلة من أجل الوفاء بولاياتها بمزيد من الفعالية، أكدت اللجنة من جديد التزامها بتنفيذ إطار معزز للمساءلة، يستند إلى مبادرات الإدارة القائمة على النتائج، وإسهامات شعبة التحول المؤسسي والمساءلة التابعة لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، وتحسين الاتفاقات بين كبار المديرين. وقد أعربت اللجنة أيضا عن تأييدها لوحدة التفتيش المشتركة ودعمها للمشاركة المجدية التي تقوم بها المنظمات العاملة معها. ومع ذلك، أعربت عن الأسف من أن اللجنة لم تتمكن من اتخاذ قرار بشأن إجراء إصلاحي رئيسي يتمثل في إنشاء عدد مناسب من مراكز الخدمات المشتركة، وسيواصل وفد بلدها الدعوة إلى القيام بذلك الإصلاح وإلى تحقيق أوجه الكفاءة ووفورات التكاليف المرتبطة به. ومن المؤسف أيضا أن اللجنة لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن التدابير الرامية إلى تحسين سياسات السفر المتبعة في المنظمة، التي احتفظت باستحقاق السفر بالدرجة الأولى لبعض المسؤولين. فتلك ممارسة عفا عنها الزمن ولم يعد لها مكان ضمن منظمة الأمم المتحدة، على نحو ما أشارت إليه وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية. وسيسعى وفد بلدها إلى إلغاء تلك الممارسة وإلى تحديد عتبة وحيدة لسفر الموظفين دون رتبة أمين

عام مساعد وأفراد أسرهم المستحقين بدرجة رجال الأعمال من أجل تحقيق أوجه الكفاءة والوفورات في التكاليف.

١٧ - وأضافت إن القرارات التي اتخذتها اللجنة تأييدا للاحتياجات من الموارد اللازمة لبعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة وفريق الخبراء المعني بالصومال قرارات جديرة بالثناء. وقد كفلت اللجنة أيضا استمرار توافر التمويل لتمكين آلية الرصد التابعة للأمم المتحدة المعنية بالجمهورية العربية السورية من تقديم الإغاثة الإنسانية المنقذة للأرواح، على الرغم من أنها لم تتمكن للأسف من الموافقة على طلب الأمين العام بالكامل، وهو قرار ينبغي ألا يفسر على أنه يشير إلى عدم تأييد ولاية الآلية. ووفد بلدها يؤيد تأييدا لا لبس فيه الجهود التي تبذلها الآلية من أجل تيسير إيصال المعونة الإنسانية عبر الحدود، حسبما أذن به مجلس الأمن في قراره ٢٤٤٩ (٢٠١٨). وفي الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة، ينبغي أن تواصل اللجنة الاستشارية اتباع نهج تقني في تقييم مقترحات الأمين العام، وفقا لولايتها، وإعداد تقاريرها على وجه السرعة من أجل تمكين اللجنة الخامسة من الاضطلاع بأعمالها في الوقت المناسب وبطريقة منظمة.

١٨ - **السيد فو داوبنغ** (الصين): قال إن وفد بلده يرحب بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ونظام إدارة قدرة المنظمة على مواجهة الطوارئ، وتشييد مرفق جديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين في أروشا، ووحدة التفتيش المشتركة، والبعثات السياسية الخاصة. أما عدم قدرة اللجنة على التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، فهو يبين الأهمية التي توليها جميع الأطراف لذلك الإصلاح وللتحديات التي تواجه السير به قدما. فالمفاوضات ليست لعبة صفرية النتيجة، ولكنها تهدف إلى تشجيع التعاون فيما بين الدول الأعضاء. ويجب على جميع الأطراف أن تترجم التزامها السياسي بتنفيذ نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي إلى إجراءات ملموسة من أجل تحقيق نتائج في مصلحة جميع الدول الأعضاء والأمم المتحدة.

١٩ - **السيدة نالوانغا** (أوغندا): قالت إن على الرغم من اقتناع أوغندا بالمنافع التي من شأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي أن يثمرها، فإنها ستدعو إلى إعداد تقرير جديد بشأن النموذج، نظرا لقلة الشفافية في عملية النظر في التقرير الحالي المتعلق بهذه المسألة (A/73/706)، فضلا عن عدد أشكال الصياغة المقترح إدراجها في مشروع القرار، الذي سحبه وفد بلدها سابقا. وأوغندا تؤيد الأمين العام في عزمه على وضع نموذج لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي، يمكنه أن يولد أوجه الكفاءة ووفورات في التكاليف عن طريق إنشاء مراكز للخدمات المشتركة في مواقع منخفضة التكلفة بالقرب من العملاء الذين تصمم تلك المراكز لخدمتهم. وأعربت عن أملها في أن أغلبية الوفود ستوافق على مواصلة المناقشات بشأن هذا النموذج في الجزء الأول من الدورة الرابعة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة.

٢٠ - وأعلنت **الرئيسة** أن اللجنة الخامسة اختتمت أعمالها في الجزء الأول من الدورة الثالثة والسبعين المستأنفة للجمعية العامة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٥:٥٥.